

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٢٣ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير ٢٠١٤ ؛
وعلى القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بشأن إصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى ما عرضه وزير التموين والتجارة الداخلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

ووفق على نقل تبعية الشركة العامة للصوامع والتخزين التابعة للشركة القابضة
للصناعات الغذائية ، إلى الشركة المصرية القابضة للصوامع والتخزين .

(المادة الثانية)

على السيد وزير التموين والتجارة الداخلية عرض أمر النقل على الجمعية العامة
للشركة القابضة للصناعات الغذائية والشركة القابضة للصوامع والتخزين ، واستكمال الإجراءات
وفقاً للقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ولائحته التنفيذية .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في غرة رمضان سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٢٩ يونية سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب